

التاريخ : 14/10/2024
الرقم : REG-NA339-24

عطوفة رئيس مجلس المفوضين المحترم
هيئة تنظيم قطاع الاتصالات

الموضوع: مسودة تعليمات إدامة شبكات الاتصالات
العامّة في حالات الطوارئ والأزمات

تحية طيبة وبعد،

إشارة إلى كتابكم رقم (ت/7781/1/17/4) تاريخ (2024/9/12)، والمتضمن اعتماد مسودة تعليمات إدامة شبكات الاتصالات العامّة في حالات الطوارئ والأزمات وعرضها للإستشارة العامّة، نرفق بطيه رد شركة زين المتضمن الملاحظات والمقترحات على هذه المسودة، راجين أخذه بعين الإعتبار، ونرجو كذلك التكرم بعقد إجتماع مع المعنيين لديكم لمناقشة هذه الملاحظات والمقترحات في الوقت المناسب لطفاً.

شاكرين تعاونكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

الشركة الأردنية لخدمات الهواتف
الرئيس التنفيذي لدائرة الشؤون القانونية والتنظيمية

لما التميمي



المرفقات: الملاحظات المشار إليها اعلاه

الملاحظات:

#	البند	ملاحظات شركة زين
1	المادة (2) التعريفات الطوارئ / طوارئ قطاع الاتصالات الأحداث او الظروف التي تؤثر على عناصر البنية التحتية الأساسية والمرافق الحيوية في القطاع.....	إضافة (بشكل مباشر) يجب أن يكون تعريف الطوارئ، عاماً وليس محصوراً بقطاع الاتصالات وذلك لأن هناك تعريفاً خاصاً بطوارئ قطاع الاتصالات لذلك يرجى تعديل تعريف الطوارئ ليصبح بشكل عام.
2	المادة (4) الفقرة الرابعة. إجراءات حماية للتعامل مع التهديدات	مصطلح "التهديدات" غير معروف ولا يمكن للمرخص لهم تحديده أو حصره. لذلك يرجى تحديد الحالات التي تمثل تهديداً للاتصالات ليتمكن المرخص له من التعامل معها
3	المادة (5) البند (ب): هيئة تنظيم قطاع الاتصالات 1	إضافة بند جديد كما يلي 10. إصدار تراخيص مؤقته للترددات في الحالات التي تتطلب ذلك لتمكين المرخص لهم من الإستمرار في تقديم خدمات الاتصالات للمستخدمين في حالات الطوارئ الوطنية أو الكوارث.
4	المادة (5) البند (ج/1): 1. تشكيل فريق الطوارئ والأزمات وتزويد الهيئة بمعلومات تفصيلية بشكل دوري لجميع أعضاء الفريق	إن وجود العديد من أرقام الإتصال مع أعضاء الفريق بالإضافة إلى إمكانية تغييرها بشكل مستمر قد يتسبب في تأخير أو تعطيل التواصل مع الفريق. لذلك من الأفضل أن يتم حصر التواصل مع الفريق بوسائل محددة تقتصر على رقم هاتف رئيسي ورقم احتياط وعنوان بريد إلكتروني وذلك لتوحيد الجهود أثناء التواصل والتنسيق مع الفريق. لذلك يرجى تعديل البند بما يتلائم مع الملاحظة المذكورة.
5	المادة (5) البند (ج/10): 10. صيانة وتشغيل معدات اتصالات الطوارئ السلكية واللاسلكية التابعة للهيئة/المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات وفقاً لما تحدده الهيئة.	مصطلح "معدات اتصالات الطوارئ السلكية وغير السلكية التابعة للهيئة" غير معروف ويصعب الإلتزام به من قبل المرخص له بهذه الصفة غير الواضحة. لذلك يرجى تعديل البند بما يضمن توضيح المطلوب.
6	المادة (7) البند (أ) والبند (ب) هناك تعارض بين البندين فيما يخص تعيين رئيس اللجنة	يرجى تعديل أحد البندين (أ) أو (ب) بما يضمن عدم التعارض بينهما
7	المادة (9) البنود (2، 3) هناك تعارض بين البندين فيما يخص تعيين رئيس اللجنة	يتضمن هذان البندان مصطلحات عامة غير محددة، وقد يكون من الصعب حصر المتطلبات المستهدفة منهما، لذلك يرجى إعادة صياغة هذين البندين بما يضمن الإشارة إلى المطلوب بشكل خاص

8	المادة (9) البند (4)	إن المتطلبات الوارد في هذا البند تتطلب بالضرورة أن تكون اللجنة الوطنية للاتصالات في حالات الطوارئ، قد أعدت "سجل المخاطر في قطاع الاتصالات" المشار إليه في المادة (10) لذلك يرجى تعديل البند بحيث تتم الإشارة فيه إلى هذا السجل
9	المادة (12) التمرين على الإجراءات 2. إشراك مركز القيادة والسيطرة	قد يكون المقصود هو مركز إدارة الأزمات، حيث إن مركز القيادة والسيطرة غير معرف ولم تسبق الإشارة إليه



جازر الملك عبد الله الثاني
وزير الأمانة المحكومي والشفاينة
المرحلة البروتية (٢٠١٧٢-١٦)

جازر الملك عبد الله الثاني
وزير الأمانة المحكومي والشفاينة
المرحلة البروتية (٢٠١٧٢-١٦)

الرقم ت/٤/١٧/١
التاريخ
الموافق ٢٠٢٤/٠٩/١٣

السادة/

الموضوع: استشارة عامة

نعلمكم بأن الهيئة قد قامت بنشر مسودة تعليمات إدامة خدمات شبكات الاتصالات العامة في حالات الطوارئ والأزمات للاستشارة العامة لمدة (٣٠) يوم عمل من تاريخ (٢٠٢٤/٠٩/٠٣) على الصفحة الالكترونية المخصصة للاستشارات ضمن موقع الهيئة الالكتروني وذلك وفقاً لقرار مجلس مفوضي الهيئة رقم (٢٠٢٤/٨-٣) تاريخ ٢٠٢٤/٠٨/٢٨ وبما يتلاءم مع تعليمات القواعد الإجرائية لإصدار التعليمات وتعديلها.

وعليه، يرجى التفضل بإبداء ملاحظاتكم حول مسودة التعليمات خلال الفترة المحددة؛ وذلك ليتسنى للهيئة استكمال إجراءات إصدارها حسب الأصول.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

رئيس مجلس المفوضين
المهندس بسام قاضل السرحان

نسخة:

١. مكتب عطفة الرئيس التنفيذي/ للعلم
٢. وحدة شؤون مجلس المفوضين/ للعلم
٣. مديرية شؤون المستفيدين والمرخصين/ للعلم
٤. مديرية الشؤون القانونية/ للعلم
٥. مديرية إدارة الطيف الترددي